****

**تعليم الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية وصعوبات التَعَلُم وكِبار السِن ذوي الإعاقة**

**الملخص التنفيذي:**

يستند اصدار هذا التقرير للمادة 9 من قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة[[1]](#footnote-1) التي بينت أن على المجلس الأعلىى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة اصدار تقرير سنوي بأوضاع الأشخاص ذوي الإعاقة في المملكة الأردنية الهاشمية على أن يتضمن الانجازات المتحققة على المستوى الوطني في مجال حقوقهم ودمجهم ووصولهم إلى الخدمات العامة والتحديات التي واجهت تطبيق السياسات والاستراتيجيات والتشريعات الوطنية ذات الصلة ومدى تطبيق الجهات الحكومية للسياسة الوطنية التي يضعها المجلس وأحكام هذا القانون ومدى التزامها متضمنا الاتفاقيات ومذكرات التفاهم المبرمة معها والتوصيات على مستوى السياسات والتشريعات والممارسات لتحسين الأداء ورفع جودة الخدمات المقدمة لهم ومن أبرز التحديات التي بيّنها المشاركون في مجموعات التركيز من أسر الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية ضعف تقبل الطالب ذي الإعاقة الذهنية من قبل مُعلمي وكوادر بعض المدارس والإداريين والطلبة الآخرين من غير ذوي الإعاقة، والعبء المالي المترتب على الأهل لتوفير مرافقين للعمل على تلبية متطلبات بعض الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية الملتحقين في المدارس في المهارات الاستقلالية والعناية الذاتية، وعدم وجود تكييف للمنهاج والخطط التربوية التعليمية الفردية لأبنائهم ذوي الإعاقة الذهنية، ولا يتم إشراك أولياء الأمور في اختيار الأهداف التربوية التي توضع لأبنائهم في بعض المدارس التي يتوفر فيها بالأصل خطط تربوية فردية. كما وجد أن تعليمات العمل بغرف المصادر التي تم من خلالها تحديد الصفوف من الصف الثاني الأساسي للسادس الأساسي للاستفادة من جملة البرامج التي تقدمها هذه الغرف الأمر الذي يقيد استفادة هؤلاء الطلبة في حال عدم التحاقهم في غرف المصادر في الصفوف السابقة وأيضاً عدم ضمان استمرار الطلبة الذكور في الالتحاق بهذه الغرف حال انتقالهم إلى مدارس ذكور بعد إنهائهم للصف الثالث الأساسي من المدارس الأساسية المختلطة الذين تفتقر مدارسهم لتلك الغرف وما يقدم فيها من برامج، ثم يحرم الطلبة أيضا من تلك البرامج إذا تم استحداث غرفة مصادر في المدرسة بعد إنهائهم الصف السادس الأساسي.

تنفيذًا لهذا قام المجلس الأعلى بالخطوات التالية:

1-إعداد تقارير رصد منفصلة لعامي (2021-2022) وحسب الجهات ذات العلاقة والفئات المستهدفة وكذلك اعتماد المنهجية العامة لأعداد هذه التقرير.

2-تشكيل فريق المراجعة.

3- تشكيل فريق تحرير.

4- دراسة المحاور المطلوبة وتحديد ومراجعة التشريعات ذات الصلة وبيان مدى انسجامها مع أحكام قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة النافذ.

5- عقد ثلاث مجموعات تركيز مع الأشخاص ذوي الإعاقة وممثلي مؤسسات المجتمع المدني في الأقاليم الثلاثة حيث استمع الفريق معد التقرير إلى الإشكاليات والتحديات التي تمنع وتعترض تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بالحقوق الواردة بالتقرير.

6-مراجعة وتحليل المعلومات وتفريغها التي تم الحصول عليها من مجموعات التركيز.

7- اعتماد الهيكل النهائي للمحاور التي سيتناولها التقرير.

8- مراجعة وتحليل البيانات الواردة في الردود وتصنيفها ضمن محاور التقرير.

9- تجميع المحتوى وصياغته ومراجعته وتنقيحه ووضع التوصيات اللازمة لتعزيز الممارسات الفضلى سواء كان من خلال تعديل أو تطوير التشريعات أو السياسات أو الممارسات للتغلب على التحديات.

ويُبرز مِحور التعليم مجموعة من الجهود التي بُذِلت خلال العامين (2021-2022)، حول تعليم الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية، وصعوبات التعلم، وكِبار السِن ذوي الإعاقة على النحو التالي:

**أولاً: الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية حيث تم العمل على ما يلي:**

1. إنشاء (**23**) غرفة صفية ملحقة في المدارس النظامية يلتحق بها الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية التي تتراوح درجتها بين المتوسطة والشديدة في مدارس وزارة التربية والتعليم.
2. تعديل سن قبول هؤلاء الطلبة في هذه الغرف ليصبح من عمر (4-18) عاماً[[2]](#footnote-2).
3. اعتماد أسس النجاح والإكمال والرسوب[[3]](#footnote-3) لتقييم الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية، و اعتماد أسس القبول والانتقال لهؤلاء الطلبة في الصف الأول الأساسي وذلك ضمن الأحكام الخاصة بالطلبة ذوي الإعاقة جميعهم.

ومن ابرز التحديات التي بينها المشاركون في مجموعات التركيز من أسر الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية ضعف تقبل الطالب ذي الإعاقة الذهنية من قبل مُعلمي وكوادر بعض المدارس والإداريين والطلبة الآخرين من غير ذوي الإعاقة، والعبء المالي المترتب على الأهل لتوفير مرافقين للعمل على تلبية متطلبات بعض الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية الملتحقين في المدارس في المهارات الاستقلالية والعناية الذاتية، وعدم وجود تكييف للمنهاج والخطط التربوية التعليمية الفردية لأبنائهم ذوي الإعاقة الذهنية، ولا يتم إشراك أولياء الأمور في اختيار الأهداف التربوية التي توضع لأبنائهم في بعض المدارس التي يتوفر فيها بالأصل خطط تربوية فردية، بالإضافة إلى تقييم الطالب ذي الإعاقة الذهنية بمحركات معيارية المرجع – مقارنة أداءه مع أداء زملائه من غير ذوي الإعاقة في الصف- وهذا مغاير لما ورد في أسس النجاح والإكمال والرسوب المعمول بها في وزارة التربية والتعليم.

ويؤكد المجلس على ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها إيجاد ضوابط لطلب المرافقين وتطوير خطط تربوية وتعليمية فردية موحدة بالإضافة إلى صرف بدل مواصلات للطلبة ذوي الإعاقة الذهنية الملتحقين في مدارس دامجة تبعد عن مناطق سكنهم لتخفيف العبء المادي المترتب على ذويهم من جهة ولتعزيز التحاقهم في التعليم من جهة أخرى.

**ثانيًا: الطلبة ذوي صعوبات التعلم**

1-صرف مبلغ (200) دينار سنويا لكل غرفة مصادر تقدم بها خدمات وبرامج تعليمية للطلبة ذوي صعوبات التعلم لتأمين مُتطلباتها من وسائل وأدوات تعليمية وقرطاسية.

2-وضع أحكام خاصة بتقييم الطلبة ذوي صعوبات التعلم ضمن أسس النجاح والإكمال والرسوب للعام الدراسي 2021/2022 – المشار إليها أعلاه- تتمثل بتقييم تحصيلهم وفقاً للنتاجات المعدة لهم في الخطط التربوية الفردية واشتراط تحصيل (50%) من هذه النتاجات لاعتبار الطالب ناجحاً.

من التحديات التي ظهرت من خلال مجموعات التركيز التي عقدت مع أسر الطلبة ذوي الاعاقة وأصحاب مراكز التربية الخاصة كانت تعليمات العمل بغرف المصادر، التي تم من خلالها تحديد الصفوف من الصف الثاني الأساسي للسادس الأساسي للاستفادة من جملة البرامج التي تقدمها هذه الغرف، الأمر الذي يقيد استفادة هؤلاء الطلبة في حال عدم التحاقهم في غرف المصادر في الصفوف السابقة وأيضاً عدم ضمان استمرار الطلبة الذكور في الالتحاق بهذه الغرف حال انتقالهم إلى مدارس ذكور بعد إنهائهم للصف الثالث الأساسي من المدارس الأساسية المختلطة الذين تفتقر مدارسهم لتلك الغرف وما يقدم فيها من برامج، ثم يحرم الطلبة أيضا من تلك البرامج إذا تم استحداث غرفة مصادر في المدرسة بعد إنهائهم الصف السادس الأساسي.

وهنا يؤكد المجلس على ضرورة إعادة النظر في تعليمات غرف المصادر بحيث تسمح بقبول طلبة ذوي صعوبات التعلم بعد الصف السادس الأساسي واختيار مدارس رافده ومرفوده عند استحداث غرف المصادر لضمان استكمال الطلبة الذكور ذوي صعوبات التعلم حصولهم على البرامج والخدمات ذاتها التي كانوا يتلقونها سابقاً في مدارس الأناث عند إنهائهم الصف الثالث الأساسي في المدارس المختلطة وتعيين مًعلمي تربية خاصة كمعلمين مساندين في المدارس الحكومية وتوفير وسائل تعليمية متنوعة مناسبة تلبي مُتطلبات تعليم الطلبة ذوي صعوبات التعلم.

**ثالثاً: تعليم الطلبة ذوي الإعاقة كبار السِن:**

1. أوضحت وزارة التربية والتعليم أن ما تم توفيره لضمان استفادة هؤلاء الطلبة من التعليم كان ضمن أسس برنامج الدارسين غير النظاميين (الدراسات المنزلية) للعام الدراسي 2021\2022 دون وجود أي نص تمييزي يمنع التحاقهم بهذا البرنامج.

تم ذكر العديد من البرامج التربوية المخصصة للطلبة كبار السن والدارسين غير النظاميين بشكل عام.

1. تم تخصيص أسس قبول وانتقال الطلبة للعام الدراسي 2021/2022 في المادة 14 وعلى النحو التالي:" يتم قبول الأطفال من ذوي الإعاقة الذين لم يسبق لهم أن التحقوا بالمدارس وتزيد أعمارهم الزمنية على اثني عشر سنة أو الطلبة الذين أنقطعوا عن الدراسة لسبب أو لآخر وتزيد أعمارهم على أربع سنوات عن متوسط أعمار أقرانهم في الصف الذي سيعودون إليه في أحد برامج التعليم غير النظامي بما يتناسب مع متطلباتهم".
2. نقل ملف جمعيات ومراكز التربية الخاصة التي تقدم الخدمات التعليمية النهارية لوزارة التربية والتعليم باعتبارها مؤسسات تعليمية كجزء من جهود تحسين جودة الخدمات التعليمية المقدمة للطلبة ذوي الإعاقة بما يتماشى مع متطلبات قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017 بوجوب تبعية المؤسسات التعليمية التي تقدم برامج وخدمات تعليمية لوزارة التربية والتعليم من حيث الترخيص والاشراف والمتابعة لضمان جودة الخدمات والبرامج التي تقدم لهؤلاء الطلبة حيث تم نقل ملف الجمعيات والمراكز التي لديها صفوف تعليمة وتقدم خدمات تعليمية لوزارة التربية والتعليم.

وبين المشاركون في مجموعات التركيز من ذوي الطلبة ذوي الإعاقة كبار السن العديد من التحديات تمثل أبرزها بعدم تضمين التشريعات الخاصة بالتعليم غير النظامي أحكاماً خاصة لتلبية متطلبات تعليم الطلبة ذوي الإعاقة كبار السن أنه لا يوجد علم لدى معظم أولياء أمور الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية ببرامج التعليم غير النظامي لكبار السن على اختلاف أنواعها وأن عدد المدارس الخاصة بالطلبة المتسربين والتعليم الاستدراكي قليل جداً وأحيانا في لواء آخر غير الذي يسكن فيه الطالب ذي الإعاقة، هذا وقد أكد المشاركون على ضرورة توفير برامج تأهيل مختلفة للطلبة ذوي الإعاقة كبار السن ممن تجاوزت أعمارهم (18) عاماً تلبي متطلباتهم وتسهم في تمكينهم من العيش المستقل في المجتمع.

وهنا يوصي المجلس بضرورة تضمين هذه البرامج ما يلبي متطلبات تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة وتوفير البيانات اللازمة عن التحاقهم ومدى اجتيازهم لهذه البرامج والتوعية بتوفر هذه البرامج بطرق ميسرة للأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم، وتوفير مراكز تعليم لكبار السن قريبة من سكن الطلبة ذوي الإعاقة كبار السن لغايات برامج التعليم غير النظامي، وتوفير ما يلبي متطلبات تعليمهم فيها.

**مقدمة:**

في إطار تسليط الضوء على واقع حال تعليم الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية والطلبة ذوي صعوبات التعلم والطلبة ذوي الإعاقة كبار السن واستجابة لما يفرضه قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لعام 2017 أعد المجلس تقريره الثالث. يهدف هذا التقرير إلى تحليل ووصف واقع تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية وذوي صعوبات التعلم وكبار السن من حيث السياسات والتشريعات وعلى مستوى المسلكيات والممارسات بالإضافة إلى أوجه القصور والفجوات التي تواجهه. جاء هذا التقرير ليستقرئ ويستعرض التغيرات والتطورات التي شهدها مجال تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية خلال الأعوام 2021-2022 أي بعد حوالي 5 سنوات من نفاذ أحكام نصوص القانون وتسليط الضوء على أوجه القصور والفجوات التي تواجه ذلك.

يقدم المجلس هذا التقرير إلى الحكومة ومجلس النواب والأعيان ومنظمات المجتمع المدني والجهات المانحة وجميع المعنيين كافة ليؤكد على أهمية استثمار نتائجه وتوصياته لتوفير متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة وحقهم في التعليم.

**منهجية الأعداد:**

بهدف الوقوف على واقع حال تعليم الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية وصعوبات التَعَلُم وكِبار السِن ذوي الإعاقة المُلتحقين بمدارس وزارة التربية والتعليم خلال عامي 2021-2022 سلط المجلس الضوء في هذا التقرير على منظومة الحماية ومدى تطبيق الجهات الحكومية المختلفة لأحكام قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والتشريعات الأخرى ذات الصلة بهذه القضايا وبيان التحديات التي واجهت تلك الجهات سواء في مجال تطبيق أحكام هذه التشريعات أو السياسات الحكومية في الواقع العملي وبيان تلك التحديات من وجهة نظر المؤسسات الرسمية المعنية ووجهة نظر الأشخاص ذوي الإعاقة ومؤسسات المجتمع المدني ومن ثم اقتراح التوصيات اللازمة لتحسين ذلك الواقع ورفع جودة الخدمات المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة لتحقيق فهم شامل لواقع تعليم الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية وصعوبات التعلم وكبار السن ذوي الإعاقة في مدارس وزارة التربية والتعليم خلال عامي 2021\2022 قام المجلس بإعداد هذا التقرير لتقييم فعالية منظومة التعليم والتزام الجهات الحكومية بتطبيق أحكام قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والتشريعات ذات الصلة من خلال التركيز على التحديات التي واجهتها هذه الجهات في تنفيذ السياسات والتشريعات على أرض الواقع مستعرضًا خبرات وتجارب علمية للمؤسسات الرسمية والأشخاص ذوي الإعاقة ومؤسسات المجتمع المدني. كما يتضمن التقرير توصيات تهدف إلى تحسين الوضع الراهن وتعزيز جودة الخدمات المقدمة لهذه الشريحة.

لتحقيق ذلك كله اعتمدت المنهجية أدناه في إعداد هذا التقرير:

1-أعد المجلس الأعلى تقارير رصد منفصلة لعامي (2021-2022) وحسب الجهات ذات العلاقة والفئات المستهدفة وكذلك اعتماد المنهجية العامة لإعداد هذه التقرير.

2- تشكيل فريق المراجعة.

3- تشكيل فريق تحرير.

4- دراسة المحاور المطلوبة وتحديد ومراجعة التشريعات ذات الصلة وبيان مدى انسجامها مع أحكام قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة النافذ.

5- عقد ثلاث مجموعات تركيز مع الأشخاص ذوي الإعاقة وممثلي مؤسسات المجتمع المدني في الأقاليم الثلاثة حيث استمع الفريق معد التقرير إلى الاشكاليات والتحديات التي تمنع وتعترض تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بالحقوق الواردة بالتقرير.

6-مراجعة وتحليل المعلومات وتفريغها والتي تم الحصول عليها من مجموعات التركيز.

7- اعتماد الهيكل النهائي للمحاور التي سيتناولها التقرير.

8- مراجعة وتحليل البيانات الواردة في الردود وتصنيفها ضمن محاور التقرير.

9- تجميع المحتوى وصياغته ومراجعته وتنقيحه ووضع التوصيات اللازمة لتعزيز الممارسات الفضلى سواء كان من خلال تعديل أو تطوير التشريعات أو السياسات أو الممارسات للتغلب على التحديات.

**تعليم الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية وصعوبات التعلم وكبار السن:**

جاءت أحكام قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لعام 2017 متفقة مع المعايير الدولية التي تم تضمينها باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إذ أكد القانون على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية في التعليم من خلال المواد 17-18-19 حيث نصت هذه المواد جملة من الالتزامات الضرورية لتعزيز وحماية حق الأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية وكبار السن وصعوبات التعلم حيث تم تناول هذا الحق من خلال مجموعة محاور وعلى النحو التالي:

**المحور الأول: التشريعات والاستراتيجيات الخاصة بتعليم الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية وكبار السن وصعوبات التعلم**

استجابة لمحاور الاستراتيجية العشرية للتعليم الدامج ومنها المحور الأول" الهيكل التنظيمي، والسياسات، والتشريعات فقد قامت وزارة التربية والتعليم والمجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال لجنة مراجعة التشريعات التربوية المشتركة بإجراء ما يلي:

1. تعديل على "أسس النجاح والإكمال والرسوب" [[4]](#footnote-4) إذ تم تضمين المادة العاشرة من تلك الأسس أحكاماً خاصة تتعلق بتقييم الطلبة ذوي صعوبات التعلم والطلبة ذوي الإعاقة ومنهم ضمناً الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية.
2. التعديل على "أسس قبول وانتقال الطلبة الأردنيين وغير الأردنيين"[[5]](#footnote-5) لِتسهيل قبول الطلبة ذوي الإعاقة في الصف الأول الأساسي من خلال زيادة سن قبول الطالب ذي الإعاقة في الصف الأول الأساسي حتى عمر (11) عاماً وكذلك ضمان عودة المنقطعين منهم إلى التعليم النظامي شريطة أن لا يتجاوز عمر الطالب ذي الإعاقة أكثر من (4) سنوات عمر أقرانه في الصف الذي سيعود إليه، بالإضافة إلى تعديل سن قبول الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية لِتُصبح من عمر (4-18) عاماً في غرف الإعاقة الذهنية.
3. قامت الوزارة بمراجعة وتعديل أسس برنامج الدارسين غير النظاميين (الدراسات المنزلية)[[6]](#footnote-6) للعام الدراسي (2021/2022) لكنه لم يتضمن أية أحكام خاصة بالطلبة ذوي الإعاقة الأمر الذي قد يحول دون مشاركتهم في هذا البرنامج وضمان توفير ما يلبي متطلباتهم.
4. كما عملت وزارة التربية والتعليم جملةً من الإجراءات التطويرية في مجال سياسات الوزارة مُمثلة بالخطة الاستراتيجية (2018-2022م)، بوصفها إطاراً استراتيجياً يتضمن السياسات العامة، والأولويات الوطنية والمؤسسية المُتعلقة بتطوير وتنفيذ برنامج تعليم الكِبار ومحو الأمية، باعتبار البرنامج ركناً أساسياً من مكون التعليم غير النظامي والتعلم مدى الحياة الوارد ضِمن مجال الوصول والمساواة في الخطة الاستراتيجية للوزارة.

وفي ذات السياق بيَّن المشاركون في مجموعات التركيز من أسر الطلبة ذوي الاعاقة وأصحاب مراكز التربية الخاصة العديد من التحديات التي تواجههم تمثلت أبرزها بتعليمات العمل بغرف المصادر، التي تم من خلالها تحديد الصفوف من الصف الثاني الأساسي للسادس الأساسي للاستفادة من جملة البرامج التي تقدمها هذه الغرف ، الأمر الذي يقيد استفادة هؤلاء الطلبة في حال عدم التحاقهم في غرف المصادر في الصفوف السابقة وايضاً عدم ضمان استمرار الطلبة الذكور في الالتحاق بهذه الغرف حال انتقالهم إلى مدارس ذكور بعد إنهائهم للصف الثالث الأساسي من المدارس الأساسية المختلطة الذين تفتقر مدارسهم لتلك الغرف وما يقدم فيها من برامج، ثم يحرم الطلبة أيضا من تلك البرامج إذا تم استحداث غرفة مصادر في المدرسة بعد إنهائهم الصف السادس الأساسي، وكذلك عدم تضمين التشريعات الخاصة بالتعليم غير النظامي أحكاماً خاصة لتلبية متطلبات تعليم الطلبة ذوي الإعاقة كبار السن.

وفي هذا الإطار يؤكد المجلس على ضرورة مراجعة تضمين جميع التشريعات التربوية الناظمة لبرامج صعوبات التعلم لضمان توفير التعليم الذي يلبي متطلبات تعليم الطلبة ذوي صعوبات التعلم وكذلك التشريعات الخاصة بالتعليم غير النظامي لتضمينها أحكاماً خاصة بالطلبة ذوي الإعاقة. وذلك لضمان مشاركتهم في هذه البرامج كبدائل تربوية مناسبة. وهو ما أكده قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة استنادا لأحكام المادة 17/ب. [[7]](#footnote-7)

**المحور الثاني: البرامج والخدمات التعليمية التي تتم مُتابعتها من خلال الوزارة والمُقدمة للطلبة ذوي الإعاقة الذهنية المُلتحقين في المدارس ومراكز التربية الخاصة التعليمية النهارية**

تبين من خلال رد وزارة التربية والتعليم حول البرامج والخدمات التعليمية المقدمة للطلبة ذوي الإعاقة الذهنية الملتحقين في المدارس ومراكز التربية الخاصة التعليمية النهارية ما يلي:

أولا: تم إعداد خطط تربوية فردية وخطط تعليمية فردية مُعتمدة وفقا لنماذج المؤسسة السويدية "إجراءات تنظيم وإدارة صفوف الإعاقة الذهنية في وزارة التربية والتعليم"، والمتضمن على (خطة تربوية فردية، خطة تعليمية فردية، خطة تعديل سلوك، استحداث غرف إعاقة ذهنية، قبول الطلبة، إحالة، خروج الطلبة..).

**ثانيًا:** يتم تكييف المناهج من خلال إعداد برنامج تربوي فردي لكل طالب ذي إعاقة ذهنية بناءً على نتائج التقييم الذي يتم باستخدام أدوات التقييم التي طورتها المؤسسة السويدية. بالإضافة إلى التقييم غير الرسمي الذي يقوم به معلم التربية الخاصة. وتطبق نفس النماذج في مراكز التربية الخاصة وقد أكدت الوزارة أنها تعمل على إعداد نماذج جديدة من قبلها واعتماد النماذج السابقة لحين صدور النماذج الجديدة.

**وفي ذات السياق أوضح المُشاركون في مجموعات التركيز من ذوي الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية جُملة من التحديات في هذا الجانب من ضمنها:**

1. ضعف تقبل الطالب ذي الإعاقة الذهنية من قبل مُعلمي وكوادر بعض المدارس والإداريين والطلبة الآخرين من غير ذوي الإعاقة، بالإضافة لِعدم اختيار مواقع المدارس الدامجة وغرف الإعاقة الذهنية تبعًا لمنهجية واضحة، والمحدودية في توفير المعلمين المساندين المؤهلين في تعليم وتأهيل هؤلاء الطلبة.
2. العبء المالي المترتب على الأهل لتوفير مرافقين للعمل على تلبية متطلبات بعض الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية الملتحقين في المدارس في المهارات الاستقلالية والعناية الذاتية، إذ أن وزارة التربية لم توفر ذلك بالإضافة إلى أنه لا يوجد ضوابط للطلب من أولياء أمور هؤلاء الطلبة توفير معلم مرافق، أيضاً محدودية برامج الإرشاد المدرسي للطلبة من غير ذوي الإعاقة لزيادة قبولهم وتقبلهم للطلبة ذوي الإعاقة الذهنية.
3. محدودية توفير التهيئة البيئية اللازمة خاصة فيما يتعلق بدورات المياه، أيضاً عدم وجود آلية واضحة للتحقق إن كان مبلغ بدل المواصلات الذي يصرف للطلبة ذوي الإعاقة الذهنية الملتحقين بالمدارس الدامجة سيتم إنفاقه على الطالب وخاصة أن كان هناك ازدواجية ما بين الحضانة والولاية الشرعية للطالب.
4. التفاوت في التزام بعض مدراء المدارس بالتعاميم الصادرة من مديريات التربية وخاصةً تعميم صرف بدل المواصلات.

وقد أكدت ذلك الوزارة في ردها على قائمة المسائل المرسلة لها على عدم وجود مناهج مناسبة ولا أساليب تدريس ملائمة للطلبة ذوي الإعاقة الذهنية في المدارس الحكومية، بالإضافة إلى أن الكوادر الفنية والإدارية التي عينت لهذه الغاية لم تتلقَ التدريب اللازم من ورش ودورات الدمج والتنوع في التعليم.

وتشير الوزارة إلى أنه من أهم التحديات التي واجهتها هي الوصمة الاجتماعية نحو الإعاقة الموجودة في مجتمعاتنا على المستويات كافة (الأسرة، والمدرسة، والمجتمع)، ومحدودية توفير وسائل نقل مهيأة لنقل هؤلاء الطلبة، إذ يحتاج موضوع النقل لدراسة من قبل الجهات المُختصة، والحاجة لتطوير قواعد وأسس عمل مُحددة فيما يتعلق بدمج هؤلاء الطلبة.

وتؤكد الوزارة على أن العمل قائم مع الجهات ذات الاختصاص والجهات المانحة لوضع حلول ومُقترحات للتحديات التي تم ذكرها سابقاً.

ويؤكد المجلس على ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها أيجاد ضوابط لطلب المرافقين وتطوير خطط تربوية وتعليمية فردية موحدة بالإضافة إلى صرف بدل مواصلات للطلبة ذوي الإعاقة الذهنية وكبار السن الملتحقين في مدارس دامجة تبعد عن مناطق سكنهم لتخفيف العبء المادي المترتب على ذويهم من جهة ولتعزيز التحاقهم في التعليم من جهة أخرى.

**المحور الثالث: طُرق تكييف المناهج المُستخدمة في تعليم الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية وتعديل السلوك وخدمات وبرامج التربية الخاصة**

أولا: تبين من خلال رد الوزارة في جانب تكييف المناهج المستخدمة في تعليم الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية وتعديل السلوك أن الوزارة لا توفر مناهج مهيأة ومكيفة للطلبة ذوي الإعاقة الذهنية لغاية الأن.

**وفي ذات السياق بيّن المشاركين في مجموعات التركيز ملاحظاتهم حول تكييف المناهج بما يلي:**

1. عدم وجود تكييف للمنهاج والخطط التربوية التعليمية الفردية لأبنائهم ذوي الإعاقة، بالإضافة إلى عدم إشراكهم في هذه الخُطط لمحدودية وجودها من جهة، والضعف في وجود توجهات لتقبل الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية وذويهم من جهة أخرى.
2. لا يتم اشراك أولياء الأمور في اختيار الأهداف التربوية التي توضع لأبنائهم في بعض المدارس التي يتوفر فيها بالأصل خطط تربوية فردية.
3. تقييم الطالب ذي الإعاقة الذهنية بمحركات معيارية المرجع – مقارنة أداءه مع أداء زملائه من غير ذوي الإعاقة في الصف- وهذا مغاير لما ورد في أسس النجاح والإكمال والرسوب المعمول بها في وزارة التربية والتعليم التي أكدت في المادة 10/2 منها في البند السادس على أنه يجب تقييم الطلبة ذوي الإعاقة بشكل عام ومنهم الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية باستخدام استراتيجيات التقويم الحقيقي وباستخدام أدوات التقييم بأشكال ميسرة، وأنه لا يجوز اعتماد علامة الامتحان النهائي لإقرار نجاح الطالب أو رسوبه، وخاصةً في ظل محدودية توفر معلمين مساندين وهذا يثقل كاهل المعلم/ة من حيث عدد الطلبة الكبير في الغرفة الصفية وقلة الخبرة عند معلم الصف.

المجلس يؤكد هنا أنه يجب التعميم على المدارس الحكومية والخاصة للالتزام بأسس النجاح والإكمال والرسوب المعتمدة في وزارة التربية والتعليم.

**المحور الرابع: الخدمات والبرامج التعليمية المُقدمة للطلبة ذوي صعوبات التعلم في المدارس.**

فيما يتعلق بما يُقدَم من الخدمات والبرامج التعليمية المُعتمَدة للطلبة ذوي صعوبات التعلم في المدارس من حيث المُحتوى، والكُلف المالية المترتبة لغرف المصادر [[8]](#footnote-8)، لا يتوفر لدى الوزارة بيانات تفصيلية، حيث تقتصر البيانات على العدد الإجمالي لغرف المصادر في كل لواء دون تفاصيل أخرى، وكذلك الأمر بالنسبة لعدد غرف المصادر التي تمت صيانتها وتحديثها وأماكن توزيعها (اسم المدرسة، موقعها)، والمبالغ المالية التي تم إنفاقها على غرف المصادر و نسبة التشغيل منها (أجور، مستهلكات، طاقة) والرأسمالي ( مناهج مهيأة، وسائل تعليمية، برامج تعديل سلوك ..).

وخلال مجموعات التركيز التي عقدها المجلس مع أصحاب المصلحة تم رصد مجموعة من التحديات بخصوص غرف المصادر والطلبة ذوي صعوبات التعلم من بينها: أن قِلة توفر غرف مصادر في مدارس الطلبة الذكور يحوّل دون استمرار استفادة الطالب ذي صعوبات التعلم الذي أنهى الصف الثالث الأساسي في مدرسة أساسية مختلطة والتحق بمدرسة ذكور من برامج غرف المصادر.

ويؤكد المجلس على أهمية دور المعلم المساند في توفير متطلبات التعليم للطلبة ذوي صعوبات التعلم وضرورة تعيين معلمين مساندين وادراج تعيينهم على جدول تشكيلات الوزارة للعمل مع الطلبة ذوي صعوبات التعلم في المدارس التي لا يتوفر بها غرف مصادر وأيضاً لتلبية متطلبات تعليم هؤلاء الطلبة ممن أنهوا الصف السادس الأساسي في المدارس التي يتوفر بها غرف مصادر حيث أن هذه الغرف تقدم خدماتها للطلبة ذوي صعوبات التعلم من الصف الثاني للصف السادس فقط.

**المحور الخامس: الخدمات والبرامج التعليمية المُقدمة للطلبة ذوي الإعاقة كِبار السِن**

هناك العديد من البرامج التعليمية المخصصة للطلبة كبار السن بشكل عام دون ذكر برامج بعينها للأشخاص ذوي الإعاقة كبار السن ودون تضمينها بيانات حول عدد الملتحقين بهذه البرامج من الطلبة ذوي الإعاقة وهذه البرامج تتمثل بـ:

1. **برنامج تعليم كِبار السِن ومحو الأمية**

يهدف هذا البرنامج لتزويد الدارسين به بالحد الأدنى من المهارات الفنية التي تُمكنهم من استخدام المهارات الحياتية، أيضاً المُساهمة في تعميم التعليم ورفع المُستوى الثقافي والعلمي لديهم، ومحاولة توفير فُرص عمل مُناسبة ومُحاربة البطالة.

1. **برامج التعليم المسائية**

ويقصد بها البرامج التعليمية التي توفرها الوزارة في المدارس مساءً (بعد انتهاء الدوام المدرسي) للأشخاص الذين يرغبون في مواصلة التعلم ولم يتمكنوا من تحقيق ذلك خلال الدراسة النظامية، إما بسبب ظروفهم الخاصة أو لِعدم انطباق شروط الدراسة النظامية عليهم، وقد حدد نظام مراكز الدراسات المسائية في المؤسسات التعليمية التابعة لها لإتاحة الفرصة للأفراد الذين لم يتمكنوا من مواصلة دراستهم النظامية لإتمامها في المرحلتين المرحلة الأساسية، والمرحلة الثانوية، وكذلك للأفراد الذين يرغبون في التدرُب على مهارات مهنية.

1. **برنامج الدارسين غير النظاميين (الدراسات المنزلية):**

يهدف هذا البرنامج إلى تطبيق مفهوم التربية المُستدامة، والتعلم الذاتي بالسماح للأشخاص الذين تركوا الدراسة النظامية بتقديم الامتحانات الفصلية في المدارس الحكومية مع طلبتها النظاميين في نهاية كل فصل دراسي، وإذا ما اجتاز أحدهم الامتحان بنجاح يُرفع إلى الصف الذي يليه، وتُطبق عليه أسس النجاح والإكمال والرسوب المعمول بها في التعليم النظامي، وكذلك يستطيع الدارس من خلال هذا البرنامج أن يتقدم لامتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة، ويقصد بالدارسين غير النظاميين أولئك الذين لا يلتزمون بدوام مدرسي، بل، يُعلِمون أنفسهم ذاتياً ويتقدمون للامتحانات في المدارس الحكومية مع طلبتها النظاميين في نهاية كل فصل دراسي وإذا ما اجتاز الامتحان بنجاح يُرفع إلى مُستوى الفصل أو الصف الدراسي التالي.

وهنا يرى المجلس ضرورة توفير منصات تعليمية حكومية تتضمن متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة لكي يستطيعوا الدراسة من خلالها واستكمال تعليمهم.

1. **برنامج تعزيز الثقافة للمتسربين**

يهدف هذا البرنامج إلى إعداد وتأهيل الأطفال المُتسربين من التعليم من عمر (12-18) ذكورًا، و(12-20) من خلال تزويدهم بالمعارف وإكسابهم المهارات التي تمكنهم من بناء ذواتهم والإسهام في نهضة مجتمعهم، إذ تبلغ مدة الدراسة في البرنامج عامَين (24) شهراً ويتكون من (3) حلقات تعليمية مدة كل حلقة (8) شهور، يستطيع الدارس بعد تخرجه من البرنامج الحصول على وثيقة تخرج (شهادة) تمكنه من التسجيل في مؤسسة التدريب المهني أو إكمال دراسته دارس غير نظامي (دراسة منزلية)، وتم حالياً إضافة حلقة تعليمية رابعة للبرنامج.

وحول معرفة استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة من هذا البرنامج كان رد لوزارة أنها لم تضمن بيانات الطلبة ذوي الإعاقة الدارسين في مراكز تعزيز الثقافة للمتسربين للعامين الدراسيين 2021/2022م.

1. **برنامج التعليم الاستدراكي**

يهدف برنامج التعليم الاستدراكي إلى توفير التعليم الأساسي للأطفال المنقطعين عن الدراسة، أو غير المُلتحقين بالتعليم من الفئة العُمرية (9-12) سنة، وتزويدهم بالمعارف والخبرات الأساسية عبر ثلاث سنوات تعليمية مُكثفة للصفوف الأساسية السنة الأولى (من الصف الأول وحتى الصف السادس الأساسي) على مدار ثلاث سنوات دراسية. يستطيع المُلتحق بعد إنهائه لأحد المستويات التعليمية بالبرنامج الالتحاق بالتعليم النظامي أو غير النظامي حسب عمره ومستواه التعليمي، أما عن استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة من هذا البرنامج فقد أظهر رد الوزارة عدم تضمينه لبيانات الطلبة ذوي الإعاقة المُلتحقين في مراكز التعليم الاستدراكي للعامين 2021/2022م.

أكد المشاركون في مجموعات التركيز التي نظمها المجلس حول هذه البرامج والخدمات التعليمية التي تتم متابعتها من خلال الوزارة، أنه لا يوجد علم لدى معظم أولياء أمور الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية ببرامج التعليم غير النظامي لكبار السن على اختلاف أنواعها وأن عدد المدارس الخاصة بالطلبة المتسربين والتعليم الاستدراكي قليل جداً وأحيانا في لواء آخر غير الذي يسكن فيه الطالب ذي الإعاقة، هذا وقد أكد المشاركون على ضرورة توفير برامج تأهيل مختلفة للطلبة ذوي الإعاقة كبار السن ممن تجاوزت أعمارهم (18) عاماً تلبي متطلباتهم وتسهم في تمكينهم من العيش المستقل في المجتمع.

وهنا يوصي المجلس بضرورة تضمين هذه البرامج ما يلبي متطلبات تعليم الأشخاص ذوي الإعاقة وتوفير البيانات اللازمة عن التحاقهم ومدى اجتيازهم لهذه البرامج والتوعية بتوفر هذه البرامج بطرق ميسرة للأشخاص ذوي الإعاقة وأسرهم.

**المحور السادس: محتوى بناء القدرات**

يتضمن جدول رقم (2) مُلخصاً للدورات والورش التوعوية التي تم تنفيذها من قبل وزارة التربية والتعليم للمعنيين (إداريين، ومعلمين) كافةً على مُستوى (المدارس الدامجة) والمديريات، إذ تُسهم هذه الدورات والورش التوعوية في تغيير اتجاهات المشاركين نحو الطلبة من ذوي الاعاقة، وقد ركزت هذه الورش على عدة مواضيع منها (التعرّف على فن و إتيكيت التعامل مع الأشخاص ذوي الإعاقة، التعرّف بشكل أوسع على فئات التربية الخاصة وتعريف كل فئة على حدى وبيان خصائصها و تحديد متطلباتها، وأنماط التعلم و الأساليب و الاستراتيجيات المتبعة في تدريس كل فئة ويقصد هنا بفئة التربية الخاصة و ليس الطلبة ذوي الإعاقة و التركيز على التعليم المتمايز .

ويؤكد المجلس هنا على ضرورة متابعة أثر هذه البرامج التدريبية وورش رفع الوعي وكذلك ضمان استمرار عمل الكوادر المدربة مع الطلبة ذوي الإعاقة.

**المحور السابع: البيانات والإحصاءات**

وحول البيانات الخاصة بالطلبة ذوي الإعاقة الذهنية الملتحقين بالمدارس الحكومية، فقد زودت وزارة التربية والتعليم المجلس مُلخصاً بأعداد هؤلاء الطلبة المُلتحقين في المدارس الحكومية (ذكور، إناث) حسب المديريات للعام الدراسي 2021/2022م، وبحسب البيانات الواردة في الجدول رقم (3)[[9]](#footnote-9) ، يتبين أن عدد الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية الملتحقين في المدارس النظامية الحكومية والخاصة قد بلغ ( 1090 ) طالبًا/ة بنسبة (57%) للذكور ونسبة الإناث بلغت (43%) من العدد الإجمالي الملتحقين كما هو موضح في الرسم البياني أدناه أما بخصوص التفاصيل الأخرى فيتم الحصول عليها من منظومة OPEN EMIS ، ثم يتم تحديثها بشكل دوري، والعمل جاري على بناء منظومة خاصة تشمل المدارس الخاصة بتعليم الطلبة ذوي الإعاقة ومراكز التربية الخاصة التي تُعد مؤسسات تعليميةً أياً كانت جهة تسجيلها أو ترخيصها بحسب ما جاء برد الوزارة.

كما تشير بيانات الوزارة إلى أن عدد الصفوف الخاصة بالطلبة ذوي الإعاقة الذهنية الملحقة في المدارس النظامية (23) غرفة كما هو مبين في الجدول رقم (4)[[10]](#footnote-10)،وأن العدد الكلي لغرف الإعاقة الذهنية الملحقة بالمدارس النظامية بلغ (23) غرفة فقط موزعةً على أقاليم المملكة الثلاثة يستفيد منها (159) طالباً/ة بنسبة بلغت (60%) للذكور و (40%) للإناث كما هو موضح في الرسم البياني التالي:

**المحور الثامن: إمكانية الوصول والترتيبات التيسيرية والأشكال الميسرة**

أما بالنسبة لمدى توفر إمكانية الوصول في مدارس التربية والتعليم لاسيما الدامجة منها، أشار رد الوزارة إلى توفيرها في المدارس التي تم استحداث غرف الإعاقة الذهنية فيها، والعمل جارٍ في المدارس الدامجة الأخرى وفقا لكوده البناء الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، بالتنسيق مع الجهات المانحة والداعمة أو من ميزانية الوزارة، وهنا لم تعطِ الوزارة فترة زمنية محددة وتبين أن لديها أكثر من خيار إما عن طريق الجهات المانحة أو على حساب موازنة وزارة التربية.

كما أشار رد الوزارة إلى أنه لم يتم العمل على إجراء أي تحديثات أو تعديلات على الخدمات التعليمية الإلكترونية، أما بالنسبة للأساليب والأدوات المُستخدمة في تقييم تحصيل الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية فيتم استخدام الاختبارات غير الرسمية المُعدة من قبل المعلم استناداً على ما ورد في أسس النجاح والإكمال والرسوب.

وعن امكانية الوصول للمدارس فقد أشارت الوزارة إلى أن الطلبة المُلتحقين في غرف الإعاقة الذهنية جميعهم مؤمنون بالمواصلات، إذ يوجد حافلات نقل خاصة لنقلهم من البيت للمدرسة، وهذا يغاير ما ورد في ردود المشاركين في مجموعات التركيز.

أما غرف الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية التي تم استحداثها مُجددًا وعددها (4) غرف فقد أشارت الوزارة في ردها أنه سيتم تزويدهم بحافلات على بداية العام الدراسي 2022/2023، وسيتم صرف بدل مواصلات للطلبة ذوي الإعاقة المُلتحقين في المدارس الحكومية شهرياً من المنحة المالية المُشتركة.

ويؤكد المجلس هنا على ضرورة تخصيص بنود في موازنة وزارة التربية والتعليم لتوفير إمكانية الوصول والمواصلات أو بدل المواصلات لضمان استدامة ذلك دون الاعتماد على الجهات المانحة فقط.

**المحور التاسع: الشكاوى التي تم رصدها وكيفية التعامل معها**

بَينت الوزارة من خلال ردها أنه لا توجد تفاصيل حول الشكاوى، لأنه لا يوجد قسم مُختص بالشكاوى على مُستوى مديرية برامج الطلبة ذوي الإعاقة إنما من قبل الإدارات المعنية بذلك في الوزارة، إذ يتم متابعة الشكاوى الواردة مباشرة بالتنسيق مع المديرية المعنية في المجلس. ومن خلال مجموعات التركيز التي تم عقدها، تبين أن مركز الوزارة هو فقط من يستجيب للشكاوى وأن الشكاوى التي تقدم لمديريات التربية ليست ذات أثر ولا يتم الاستجابة لها.

وبرأي المجلس هذا يستوجب إيجاد آلية لتقديم ومتابعة الشكاوى من خلال مديرية برامج الطلبة ذوي الإعاقة.

**المحور العاشر: المبالغ المالية التي تم صرفها من موازنة عامي 2021/2022 لتنفيذ المهام والالتزامات التي نص عليها قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 20 لسنة 2017 فيما يتعلق بتعليم الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية**

وحول المبالغ المالية التي تم صرفها من موازنة الوزارة خلال عامي 2021/2022 لتنفيذ المهام المنوطة بها بحسب ما جاء في القانون، فقد بينت الوزارة كما يلي:

1. تم دعم الطلبة ذوي الإعاقة الملتحقين في المدارس الخاصة، بناءً على ما ورد في نص المادة 17/ب من قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي تنص على " إذا تعذر التحاق الشخص ذي الإعاقة بالمؤسسة التعليمية لعدم توافر الترتيبات التيسيرية المعقولة أو الأشكال الميسرة أو إمكانية الوصول، فعلى وزارة التربية والتعليم إيجاد البدائل المناسبة بما في ذلك ضمان التحاق الشخص بمؤسسة تعليمية أخرى" تبين من خلال رد الوزارة على قائمة المسائل أن مبلغ (560000) تم صرفه لدعم تعليم (1400) طالب بواقع (400) دينار لكل طالب.

وفيما يتعلق بالمبالغ المالية المُخصصة للبرامج التعليمية وتعديل السلوك والوسائل التعليمية فقد أشارت الوزارة إلى أنه يبلغ إجمالي المبلغ الذي يتم صرفه للمدارس التي تتوفر بها (غرف مصادر تعلم صعوبات تعلم/غرف النطق/غرف الإعاقة الذهنية) ومدارس الصم، والأكاديمية الملكية للمكفوفين (مدرسة عبد الله بن مكتوم) تقريبًا (200.000) دينار، وهنا يوصي المجلسأن يتم توجيه الدعم لمستحقيه من خلال إيجاد ضوابط دعم تتضمن التثبت من أن المدرسة الخاصة هي البديل التربوي الوحيد للطالب باستثناء وجود أي مدرسة حكومية تلبي متطلباته وإدراج دخل ولي الأمر أو الوصي أو الولي – المكلف بالإنفاق- ضمن ضوابط صرف الدعم بحيث يتم تحديد قيمة المبلغ المالي المستحق بموجب معادلة تضمن تكافؤ الفرص للجميع وينطبق الأمر ذاته عند شراء خدمات تعليمية للطلبة ذوي الإعاقة الملتحقين في مراكز التربية الخاصة النهارية.

**التوصيات:**

1. توفير برامج تأهيلية مختلفة للطلبة ذوي الإعاقة كبار السن ممن تجاوزت أعمارهم (18) عاماً تلبي متطلباتهم وتسهم في تمكينهم من العيش المستقل في المجتمع والحاقهم بسوق العمل.
2. ضمان استمرارية برامج التعليم الدامج/بعد انسحاب المنظمات التي وفرت هذه البرامج بعد انتهاء تلك المشاريع.
3. ضمان توفر قاعدة بيانات للطلبة ذوي الإعاقة كبار السن والملتحقين ببرامج التعليم غير النظامي المختلفة، ليتم اتخاذ قرارات مبنية على البيانات والبراهين.
4. توفير مراكز تعليم لكبار السن قريبة من سكن الطلبة ذوي الإعاقة كبار السن لغايات برامج التعليم غير النظامي، وتوفير ما يلبي متطلبات تعليمهم.
5. إعادة النظر في تعليمات غرف المصادر بحيث تسمح بقبول طلبة ذوي صعوبات التعلم بعد الصف السادس الأساسي.
6. اختيار مدارس رافده ومرفوده عند استحداث غرف المصادر لضمان استكمال الطلبة الذكور ذوي صعوبات التعلم حصولهم على البرامج والخدمات ذاتها التي كانوا يتلقونها سابقاً في مدارس الإناث عند إنهائهم الصف الثالث الأساسي في المدارس المختلطة.
7. تعيين مًعلمي تربية خاصة كمعلمين مساندين في المدارس الحكومية وتوفير وسائل تعليمية متنوعة مناسبة تلبي مُتطلبات الطلبة ذوي الإعاقة.
8. تعيين معلمين مرافقين/معلمي ظل لتلبية متطلبات الطلبة ذوي الإعاقة المتوسطة والشديدة في التنقل والحركة والعناية الذاتية.
9. تعديل التشريعات الناظمة والخاصة ببرامج تعليم الطلبة المنقطعين عن الدراسة والطلبة كبار السن والتعليم غير النظامي بتضمينها أحكاماً خاصة بالطلبة ذوي الإعاقة لتلبية متطلباتهم في هذه البرامج وموائمتها مع أهداف التنمية المستدامة وخاصة الهدف الرابع التعليم الجيد وإتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

10-صرف بدل مواصلات للطلبة ذوي الإعاقة الذهنية وكبار السن الملتحقين في مدارس دامجة تبعد عن مناطق سكنهم لتخفيف العبء المادي المترتب على ذويهم من جهة ولتعزيز التحاقهم في التعليم من جهة أخرى.

11-تصميم وتنفيذ برامج تدريبية إلزامية للكوادر التعليمية والإدارية على استراتيجيات الدمج والتنوع في التعليم ضمن مسار مهني يدخل بالرتب بما يضمن تطوير مهاراتهم في التعامل مع الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية.

**الملاحق**

**جدول (1) عدد غرف مصادر التعلم وأماكن توزعها**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| الرقم | مديرية التربية/لواء | عدد غرف مصادر تعلم | الرقم | مديرية التربية/لواء | عدد غرف مصادر التعلم |
| 1 | لواء قصبة عمان / العاصمة | 39 | 22 | منطقة البادية الشمالية الشرقية | 32 |
| 2 | لواء الجامعة / العاصمة | 27 | 23 | لواء الرمثا | 22 |
| 3 | لواء القويسمة / العاصمة | 30 | 24 | لواء قصبة إربد | 22 |
| 4 | لواء سحاب / العاصمة | 21 | 25 | لواء بني عبيد | 16 |
| 5 | لواء ماركا / العاصمة | 44 | 26 | لواء المزار الشمالي | 14 |
| 6 | لواء وادي السير / العاصمة | 13 | 27 | لواء الطيبة والوسطية | 15 |
| 7 | لواء ناعور / العاصمة | 23 | 28 | لواء بني كنانة | 36 |
| 8 | لواء عين الباشا | 21 | 29 | لواء الكورة | 26 |
| 9 | منطقة السلط | 59 | 30 | لواء الأغوار الشمالية | 20 |
| 10 | لواء الجيزة | 25 | 31 | لواء دير علا | 38 |
| 11 | قصبة مأدبا | 23 | 32 | منطقة الكرك | 55 |
| 12 | لواء الموقر | 17 | 33 | لواء بصيرا | 19 |
| 13 | لواء رصيفة | 38 | 34 | لواء القصر | 50 |
| 14 | منطقة الزرقاء الأولى | 23 | 35 | منطقة الطفيلة | 52 |
| 15 | منطقة الزرقاء الثانية | 23 | 36 | منطقة معان | 22 |
| 16 | لواء الشونة الجنوبية | 22 | 37 | لواء المزار الجنوبي | 45 |
| 17 | لواء ذيبان | 23 | 38 | لواء الأغوار الجنوبية | 25 |
| 18 | محافظة جرش | 40 | 39 | لواء الشوبك | 23 |
| 19 | قصبة عجلون | 38 | 40 | تربية البادية الجنوبية | 34 |
| 20 | لواء قصبة المفرق | 22 | 41 | لواء البتراء | 15 |
| 21 | منطقة البادية الشمالية الغربية | 23 | 42 | قصبة العقبة | 36 |
| **مجموع عدد غرف صعوبات التعلم** | | | **1209** | | |
| **مجموع عدد مُعلمي غرف صعوبات التعلم** | | | **1140** | | |
| **مجموع عدد طلاب المُلتحقين بغرف مصادر صعوبات التعلم** | | | **23000** | | |

**جدول رقم (2) مُلخص التدريبات وورش العمل المنفذة من قبل وزارة التربية والتعليم**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| الرقم | موضوع التدريب | الجهة المُنفذة للتدريب | عدد المُتدربين |
| 1 | التعليم الدامج | وزارة التربية والتعليم بتمويل من اليونيسف وتنفيذ من ميرسي كور | (780) متدرب (معلم، معلم غرفة مصادر صعوبات تعلم، مُعلمين مساندين، ضباط ارتباط، معلمين على حساب التعليم الاضافي. |
| 2 | فريق محوري الدمج والتنوع في التعليم / مقدمة في التعليم الدامج | وزارة التربية والتعليم بتمويل من المنحة المالية المُشتركة | (125) مشرف تربية خاصة ورياض أطفال |
| 3 | جلسات توجيهية حول التعليم الدامج | وزارة التربية والتعليم بتمويل من جمعية وورلد فيجين أنترناشول | (140) متدرب (مدير، معلم غرفة مصادر تعلم، مرشد، معلمين مساندين، متطوعي الجمعية) |
| 4 | ورش توعوية حول التعليم الدامج | منصة تدرب المعلمين بتمويل من الرامب | (2500) مدير/ة، في المدارس التي يوجد فيها صفوف ثلاثة أولى ورياض أطفال، بما فيها المدارس المسائية، ومدارس مخيمات اللاجئين السوريين |
| 5 | جلسات فنية توجيهية نحو مزيد من الدمج والتنوع في التعليم | اليونسكو | 80 ميسر من المدارس المُختارة ومديريات التربية المعنية، ومركز الوزارة، والمجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة |
| **مجموع عدد المتدربين** | **(3,625) مُتدرب** |

**جدول رقم (3) عدد الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية المُلتحقين في المدارس النظامية الحكومية والخاصة داخل الصفوف موزعين بحسب الجنس**

|  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| الرقم | المديرية | عدد الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية | | الرقم | المديرية | عدد الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية | |
| ذكور | أناث | ذكور | أناث |
| 1 | لواء قصبة عمان | 34 | 28 | 23 | لواء الرمثا | 6 | 4 |
| 2 | لواء الجامعة | 8 | 9 | 24 | لواء الكورة | 1 | 3 |
| 3 | لواء سحاب | 15 | 25 | 25 | لواء بني كنانة | 8 | 8 |
| 4 | لواء القويسمة | 36 | 22 | 26 | لواء الأغوار الشمالية | 4 | 2 |
| 5 | لواء ماركا | 37 | 32 | 27 | لواء البادية الشمالية الشرفية | 5 | 3 |
| 6 | لواء وادي السير | 11 | 6 | 28 | لواء البادية الشمالية الغربية | 11 | 6 |
| 7 | لواء ناعور | 8 | 8 | 29 | قصبة المفرق | 20 | 33 |
| 8 | لواء الموقر | 2 | 1 | 30 | محافظة جرش | 49 | 19 |
| 9 | لواء الجيزة | 3 | 2 | 31 | محافظة عجلون | 40 | 17 |
| 10 | لواء عين الباشا | 7 | 4 | 32 | لواء الأغوار الجنوبية | 19 | 15 |
| 11 | الزرقاء الأولى | 29 | 40 | 33 | لواء الشوبك | 2 | 1 |
| 12 | الزرقاء الثانية | 12 | 19 | 34 | لواء البادية الجنوبية | 2 | 9 |
| 13 | لواء رصيفة | 11 | 13 | 35 | محافظة الكرك | 23 | 8 |
| 14 | السلط | 11 | 10 | 36 | لواء المزار الجنوبي | 7 | 16 |
| 15 | لواء دير علا | 16 | 7 | 37 | لواء القصر | 26 | 6 |
| 16 | لواء الشونة الجنوبية | 5 | 3 | 38 | محافظة الطفيلة | 20 | 2 |
| 17 | مأدبا | 2 | 6 | 39 | لواء بصيرا | 0 | 1 |
| 18 | لواء ذيبان | 1 | 2 | 40 | منطقة معان | 2 | 3 |
| 19 | قصبة إربد | 43 | 34 | 41 | محافظة العقبة | 6 | 11 |
| 20 | لواء المزار الشمال (إربد الثانية) | 15 | 7 | 42 | لواء البتراء | 7 | 5 |
| 21 | لواء بني عبيد (إربد الثانية) | 11 | 8 | 43 | التعليم الخاص / عمان | 10 | 8 |
| 22 | لواءي الطيبة والوسطية | 38 | 1 |
| **المجموع** | | **355** | **287** | **المجموع** | | **268** | **180** |
| **623** | **467** | **المجموع الكلي 1090** | | | |
| **النسبة الكلية** | | **57%** | **43%** |

**جدول رقم (4) بيانات الغرف الخاصة بالطلبة ذوي الإعاقة الذهنية للعام الدراسي 2021/2022م**

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| الرقم | المديرية | عدد غرف الإعاقة الذهنية المُفعلة | عدد مُعلمي غرف الإعاقة الذهنية | عدد الطلبة المستفيدين من غرف الإعاقة الذهنية / ذكور | عدد الطلبة المُستفيدين من غرف الإعاقة الذهنية / أناث | المجموع الكلي |
| 1 | لواء قصبة عمان | 2 | 4 | 5 | 5 | 10 |
| 2 | لواء الجامعة | 4 | 8 | 11 | 9 | 20 |
| 3 | لواء سحاب | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 4 | لواء القويسمة | 3 | 6 | 12 | 14 | 26 |
| 5 | لواء ماركا | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 6 | لواء وادي السير | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 7 | لواء ناعور | 3 | 6 | 23 | 9 | 32 |
| 8 | لواء الموقر | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 9 | لواء الجيزة | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 10 | لواء عين الباشا | 2 | 5 | 7 | 6 | 13 |
| 11 | منطقة الزرقاء الأولى | 2 | 4 | 5 | 1 | 6 |
| 12 | منطقة الزرقاء الثانية | 1 | 2 | 7 | 6 | 13 |
| 13 | لواء رصيفة | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 14 | منطقة السلط | 6 | 10 | 26 | 13 | 39 |
| 15 | لواء دير علا | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| 16 | لواء الشونة الجنوبية | 0 | 0 | 0 | 0 | 0 |
| **المجموع** | | **23** | **45** | **96** | **63** | **159** |
| **النسبة ذكور/ اناث** | |  | | **60%** | **40%** | **100%** |

1. قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم (20) لسنة 2017. [↑](#footnote-ref-1)
2. كتاب الوزارة المتعلق بتعديل سن القبول في غرف الإعاقة الذهنية. [↑](#footnote-ref-2)
3. أسس النجاح والاكمال والرسوب للعام الدراسي 2021/2022. [↑](#footnote-ref-3)
4. أسس النجاح والاكمال والرسوب للعام الدراسي 2021/2022. [↑](#footnote-ref-4)
5. أسس قبول وانتقال الطلبة للعام الدراسي 2021/2022. [↑](#footnote-ref-5)
6. أسس برنامج الدارسين غير النظاميين (الدراسات المنزلية). [↑](#footnote-ref-6)
7. المادة (17):

   1. إذا تعذر التحاق الشخص ذي الإعاقة بالمؤسسة التعليمية لعدم توافر الترتيبات التيسيرية المعقولة أو الأشكال الميسرة أو إمكانية الوصول، فعلى وزارة التربية والتعليم أيجاد البدائل المناسبة بما في ذلك ضمان التحاق الشخص بمؤسسة تعليمية أخرى.

   [↑](#footnote-ref-7)
8. أنظر جدول رقم (1) في الملاحق الذي يبين عدد الطلبة ذوي صعوبات التعلم وعدد غرف المصادر الملتحقين بها. [↑](#footnote-ref-8)
9. جدول رقم (3) في الملاحق بيانات الطلبة ذوي الإعاقة الذهنية الملتحقين داخل الصفوف ضمن مديريات التربية والتعليم. [↑](#footnote-ref-9)
10. [↑](#footnote-ref-10)